

نظير ما نص عليه الامام الحسن من ان التنازع يصح بالمراسلة مع انه في الحضور الجيز  
تر في القبول من الايجاب من اخذ كثير من الروايات التي يصح في جوابها اول واخر  
وبها هذا الرسول في الدعوى يجوز ان يكون واحدا لانه نائب الحاكم كما كان انيس  
نائب النبي صلى الله عليه وسلم في اقامة الحدود مع سماع الاقرار وشيوع الحد ويجوز  
على المرسل من الحاكم الى الحاكم وفيها روايتان فنظرت في قضية حيدر قاسم ابو  
العباس فما وجدت فيها الا واحدا ثم وجدت هذا منصوصا عن الامام احمد في  
رواية ابي طالب بن عاصم بن قيس اذ اقام بينه وبينه بالعين المودعة عند رجل  
سلبت اليه قضية الغائب قال ومن قال غير هذا يقول ينظر له بقدر ما يذهب اليه  
ويحي فان جاء والاخذ القلام المودع وكلامه محتمل ويجوز لهما ان يوافقا  
وبين ان يكاتبني بحواب واجاب ظن واما حكمه وصفته  
ومسئلة تجر بالدعوى وتروى عنها ضعيفة لم يثبت احقر في وقا وعرف الا في ارضا  
غيره من صوفة واذا قيل التبع الا حرة فالواجب ان من ادعى بحل الاستفصال  
الحاكم وظاهر كلام ابي العباس محمد بن يعقوب بن الميم كرهى الاضار قبل صاحبهم  
ودعوى المروق من غير عيني ايرق وغيره ثم الميم قد يكون مطلقا وقد يحضر  
في قوم كقولها الحكمي اخدمه وزوجي اخدمها والشيوخ اخص بجمع بلا مدعى عليه  
وقد ذكره قوم من الفقهاء ونقله طائفة من القضاة وشيخ الدعوى في الوكاله من  
غير حضور خصم مدعى عليه ونقله مهنا عن حمد وولان الحضر في البلد وشيخ دعوى  
الاستيلاء وقال اصحابنا ونقص النماذج بالمدعى استيلاء من فقهاء وقال  
ابو العباس بل هي المدعية ومن ادعى على خصم ان يديه عقارا استعمله مدة معينة  
وعنه وانما يستحقه فانكر المدعى عليه واما المدعى بينه باستيلاء بالاستحقة  
لزم الحاكم اشارة والاشارة به كما يلزم البينة ان تشهد به لانه كرفع مع اصل وما  
لزم اصل الشهادة به لزم غيره حيث يقبل ولو يلزم اعانة مع باثبات وشهادة



وتحذرك

وتحذرك لانه لا يثبت استحقاقه لزم الدر بخلاف حكم وهو الامر باعطائه ما ادعى  
ثم ان اقام بينه بانه هو المستحق والا فهو كمال جهول به في المصالح ومن يديه  
عنان فادعى رجل بمقتبوت عند الحاكم انه كان له لجه لاجه ثم لو شهد ولم يثبت  
انه يخلف عن مورثه لم يترفع منه بل لانه الاضلعين تقارضا واسيا وانفقاله  
اكثر من الارض ولم تجر العادة يسكنون المدة الطويلة ولو فتح هذا التا لا يترفع كثير  
من عقار الناس بهذه الطريق ولو شهد عنه بهينه كما ارجوه وقفه واقام  
ولدت بينه ان مورثه اشتره من المالكين

بني ابيه قلا  
لله الحمد  
في سنة ١٢٠٠  
بمدينة بغداد  
الحمد لله  
والصلاة على  
الرسول  
والسلام  
على آله  
والسنة  
الطاهرة  
التي  
انزلنا  
فيها  
القرآن  
الكريم  
والحمد  
للهم  
الذي  
هدانا  
لهذا  
الدين  
الجميل  
والحمد  
للهم  
الذي  
جعلنا  
من  
توابع  
الائمة  
الطاهرة  
التي  
انزلنا  
فيها  
القرآن  
الكريم  
والحمد  
للهم  
الذي  
هدانا  
لهذا  
الدين  
الجميل  
والحمد  
للهم  
الذي  
جعلنا  
من  
توابع  
الائمة  
الطاهرة

Copyright © King Fahd University